

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القليوبية جلسة ٢٠٠٢/٤/١٤ باعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٣/٥/١٩ ؛

قرر:

مادة ١- اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية عن العام المالى ٢٠٠١ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٥٧٩٢٣٥,٩٢ جنيه (فقط خمسمائة وتسعة وسبعون ألفاً ومائتان وخمسة وثلاثون جنيهاً واثنان وتسعون قرشاً لاغير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٥١٧٢٧٢,٧٢ جنيه (فقط خمسمائة وسبعة عشر ألفاً ومائتان واثنان وسبعون جنيهاً واثنان وسبعون قرشاً لاغير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٦١٩٦٣,٢ جنيه (فقط واحد وستون ألفاً وتسعمائة وثلاثة وستون جنيهاً وعشرون قرشاً لاغير) أضيفت للاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠١/١٢/٣١ مبلغ ٨١٤١٤٧,٨٣ جنيه (فقط ثمانمائة وأربعة عشر ألفاً ومائة وسبعة وأربعون جنيهاً وثلاثة وثمانون قرشاً لاغير) .

مادة ٢- ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٣/٥/١٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الدايب